

Distr.: General
21 September 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

البندان ٦٤ و ٦٥ من جدول الأعمال

النهوض بالمرأة

تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج
الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين المعنونة "المرأة عام
٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن
الحادي والعشرين"

رسالة مؤرخة ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثل
الدائم للصين لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم إعلان بيجين بعد مضي عشر سنوات: التضامن من أجل
المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام، الذي أُقر في مؤتمر بيجين بعد مضي عشر سنوات،
المعقود احتفالاً بالذكرى العاشرة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة. (انظر المرفق).
وأكون شاكرًا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق
الجمعية العامة في إطار بندي جدول الأعمال ٦٤ و ٦٥.

(توقيع) وانغ غوانغيا

السفير والممثل الدائم لجمهورية الصين الشعبية
لدى الأمم المتحدة

مرفق الرسالة المؤرخة ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للصين لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالصينية]

إعلان مؤتمر بيجين بعد مضي عشر سنوات

التضامن من أجل المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام

إننا، ممثلو الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، المجتمعون في بيجين عشية الدورة الستين للأمم المتحدة، والذكرى العاشرة لانعقاد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والذكرى الخامسة لمؤتمر قمة الأمم المتحدة للألفية، احتفالاً بالذكرى العاشرة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة:

١ - إذ نحبي أدوار المرأة ومساهماتها الكبرى في تحقيق المساواة والتنمية والسلام؛
وإذ نسلم بما تتسم به خبرات المرأة من تنوع، وما تتمتع به النساء من قدرات قيادية، باعتبارهن موارد ثرية وقوى دافعة للتنمية؛

٢ - وإذ نؤكد أن المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، شأنه في ذلك شأن المؤتمرات العالمية السابقة المعنية بالمرأة، شكّل معلماً مهماً في مسيرة المرأة العالمية، وأن إعلان ومنهاج عمل بيجين يظلان وثيقة متسقة لرسم السياسات، من أجل مواصلة النهوض بالمرأة؛

٣ - وإذ نستلهم بقوة الإنجازات التي تحققت في العقد الماضي في مجال تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، وفي الدفع قُدماً بالمرأة على جميع المستويات؛

٤ - وإذ يساورنا عميق القلق إزاء العقبات والتحديات التي تقف في وجه النهوض بالمرأة، مثل استمرار الفقر والتمييز والعنف والصراعات المسلحة، والآثار السلبية للعولمة والمسائل الأمنية غير التقليدية، بما في ذلك فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والتدهور البيئي؛

٥ - وإذ نؤكد مجدداً رسمياً التزاماتنا بمبدأ المساواة بين المرأة والرجل، المكرس في ميثاق الأمم المتحدة، وإعلان ومنهاج عمل بيجين، وإعلان الألفية، والأهداف الإنمائية للألفية، فضلاً عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛

٦ - وإذ نؤكد الحاجة الملحة إلى تسريع التنفيذ الكامل والفعال لما تنص عليه هذه الوثائق؛ وإذ نشدد أيضاً على المسؤولية الأساسية التي تقع على عاتق الحكومات في هذا

الصدد، وعلى ضرورة اضطلاع المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، بأدوار إيجابية وعلى أهمية التعاون الدولي والإقليمي؛

نعر ب عن اقتناعنا العميق بما يلي:

٧ - أن المساواة والتنمية والسلام هي أهداف لا حيدة عنها، ويجب من أجل تحقيقها التمسك بالقيم الأساسية المتمثلة في المساواة والحرية والتضامن والتسامح واحترام الطبيعة والمسؤولية المشتركة؛

٨ - أن المساواة بين المرأة والرجل تعني المساواة في كرامتهما وقيمتهما باعتبارهما بشرا، فضلا عن المساواة بينهما في الحقوق والفرص والمسؤوليات؛ وأن تحقيق المساواة بين الجنسين يتطلب مشاركة متكافئة بين المرأة والرجل وتقاسمهما المسؤوليات؛

٩ - أن إعلان الألفية والأهداف الإنمائية للألفية لهما أهمية كبيرة من أجل تحقيق عالم يسوده السلام والازدهار والعدل؛ وأن المساواة بين الجنسين أمر لا غنى عنه في تحقيق تنمية مستدامة محورها الإنسان، وبناء مجتمعات متوائمة، فضلا عن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

١٠ - أن المرأة تمثل قوة أساسية وعظيمة القيمة لبناء السلام وإيجاد حلول للصراعات، ولإعادة التعمير في المرحلة التالية للصراعات؛

١١ - أنه ينبغي بذل جهود واسعة النطاق ودؤوبة من منطلق إنسانيتنا المشتركة، بكامل تنوعها، لضمان أن تصبح العولة قوة إيجابية لجميع النساء والرجال؛

ونحن مصممون على ما يلي:

١٢ - بذل قصارى الجهد لتسريع التنفيذ الكامل والفعال لمنهاج عمل بيجين واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

١٣ - القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والفتاة، وضمان تمتعهما بجميع حقوقهما الإنسانية باعتبارهما جزءا غير قابل للتصرف ولا يمكن التفريط فيه وأساسيا من حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

١٤ - تكثيف الجهود المتعلقة بالقضاء على الفقر وخفض نسبة الأشخاص الذين يعانون في العالم من الجوع والفقر المدقع. بمقدار النصف، بحلول سنة ٢٠١٥، والسعي إلى تحرير المرأة والرجل من جميع الظروف المذلة والمهينة للكرامة البشرية المتمثلة في الفقر المدقع، وتحرير الجنس البشري بأكمله من وطأة الحاجة؛

- ١٥ - ضمان المشاركة المتساوية والكاملة للمرأة في عملية صنع القرارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والسعي إلى التحقيق المبكر للمساواة بين الجنسين في الإدارة، في القطاعين العام والخاص كليهما؛
- ١٦ - تسريع تنفيذ مبدأ التعليم للجميع، وضمان إتاحة فرص الوصول إلى موارد المعلومات والموارد الإعلامية، للنساء والفتيات، بشكل مراعى للمساواة، وتقوية جميع التدابير الأخرى اللازمة لتعزيز بناء القدرات.
- ١٧ - ضمان تمتع المرأة بالصحة طوال فترة حياتها، وإتاحة خدمات الرعاية الصحية لها بأسعار في متناولها، واتساع هذه الخدمات بالجودة؛ وتشجيع الصحة الإنجابية للمرأة، بما يتفق مع برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية؛ والقضاء على جميع الممارسات الضارة بصحة المرأة والفتاة؛
- ١٨ - ضمان تزويد النساء والفتيات بالمعارف والسبل التي تمكنهن من توقي نقل فيروس نقص المناعة البشرية، وضمان حصولهن على الخدمات الاستشارية والعناية والرعاية على أسس متكافئة وشاملة؛
- ١٩ - تشجيع استقلال المرأة الاقتصادي وتمكينها اقتصادياً، لا سيما ضمان إتاحة فرص الوصول المتكافئة أمام المرأة للموارد الاقتصادية والمالية وموارد السوق، والفوائد المتحصل عليها من ذلك؛ وتشجيع توفير فرص العمالة والعمل اللائق للمرأة، وتحسين نظم حماية العمل والضمان الاجتماعي؛
- ٢٠ - القضاء على جميع أشكال العنف التي تمارس ضد المرأة والفتاة، ومنع ومكافحة جميع أشكال الاتجار، بما في ذلك ما يتصل بها من ممارسات الاستغلال، ومن انتهاكات لحقوق الإنسان، وحماية حقوق المهاجرات؛
- ٢١ - تشجيع مشاركة المرأة وحضورها بشكل كامل، وعلى قدم المساواة، في جميع الجهود المبذولة لصون وتعزيز السلم والأمن، وزيادة حجم الدور الذي تلعبه المرأة في صنع القرارات، فيما يخص منع نشوب الصراعات وتسويتها، ودعم مبادرات النساء على المستوى المحلي من أجل السلام؛
- ٢٢ - تعزيز دور المرأة في حماية البيئة، وإدارة البيئة، والحد من آثار الكوارث، وزيادة فرص تمتعها بالخدمات الأساسية مثل المياه النقية والمرافق الصحية والطاقة والرعاية الصحية والأمن الغذائي، وحماية التنوع البيولوجي، وتشجيع التنمية المستدامة التي محورها الإنسان؛

- ٢٣ - تطبيق استراتيجيات تعميم المنظور الجنساني وتقديم موارد كافية ودعم سياسي قوي للآليات الوطنية لتحقيق المساواة بين الجنسين؛ مع ضمان ألا تحل هذه الاستراتيجيات والآليات محل الأنشطة والبرامج المحددة التي تستهدف المرأة؛
- ٢٤ - تلبية احتياجات المرأة واحترام حقوقها في حالات الحرمان، وضمان مشاركتها في المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية، وإفادتها من ذلك، على قدم المساواة؛
- ٢٥ - الاعتراف بالحقوق الجنسانية للرجال والفتيان، والتسليم بشكل أكبر بقدرتهم على تحقيق تغييرات فيما يخص الاتجاهات والعلاقات والوصول إلى الموارد وصنع القرارات، وتشجيع ودعم مشاركتهم على قدم المساواة في جميع الأنشطة والبرامج المتعلقة بتحقيق المساواة بين الجنسين؛
- ٢٦ - إيجاد بيئة دولية تساعد على النهوض بالمرأة، يسودها السلم والتضامن، وتشجيع قيام توازن بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية فيما بين المناطق، وتعزيز التعاون، لا سيما في مجال إتاحة الموارد المالية والتقنية وتدريب الموظفين لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية، من أجل تعزيز بناء القدرات؛
- ٢٧ - مراعاة الاحترام، في نطاق الإطار الدولي، للمسارات المختلفة للمساواة بين الجنسين التي تضعها البلدان، وفقاً لأوضاع كل منها؛ وتعزيز التفاهم المشترك وتبادل الخبرات من أجل التنمية المشتركة.